@ 154 @ | الثامنة : قوله : ! 2 2 ! . | التاسعة : ! 2 2 ! هذا علة لما جرى سواء كان رد الرسول أو إقرارها ؛ فإن كان الأول فالضمير للعزيز زوج المرأة ، وإن كان الثاني فالضمير ليوسف . | العاشرة : رد هذه المسألة الجزئية إلى القاعدة الكلية وهي : ! 2 2 ! أي لا يرشد كيد من خان أمانته قيل : يفتضح في العاقبة . | الحادية عشرة : قوله : ! 2 2 ! ما أجلّها من مسألة وما أصعب فهمها ؟ سواء كان هذا من كلام امرأة العزيز أو من كلام يوسف عليه السلام . | الثانية عشرة : رد هذه المسألة الجزئية إلى القاعدة الكلية وهي أن هذا حال النفس . | الثالثة عشرة : الاستثناء من ذلك وهو من رحمة ا ، فأجاره من شر نفسه ، كذلك ما أجلها من مسألة لمن فهمها ! | الرابعة عشرة : رد هذه المسألة الجزئية إلى القاعدة الكلية وهي ! 2 2 ! . | قوله : ! 2 2 ! قيل معناه : اسأله أن يكشف عن الخبر حتى يعلم الحقيقة ففيه المسألة .